

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٣ لسنة ٢٠١٥

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن استخدامات أراضي الدولة

حتى عام ٢٠١٧ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

**قرر :**

### (المادة الأولى)

ووفق على الطلب المقدم من السيد/ عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عبد الله النصر الله "سعودي الجنسية" لتملك ثلاث قطع أراضي فضاء صحراوية عبارة عن القطعة (A) بمسطح ١٣٣٤٧ م٢، القطعة (C) بمسطح ١٤٧٤٧ م٢، القطعة (AC) بمسطح ٢٦٠٠ م٢ وجميعها يكون قطعة واحدة بمسطح (٧ أفدنة و٤ قارات و١٩ سهماً) خارج زمامبني سلامة قسم إمبابة محافظة الجيزة وخارج حدود (٢) كيلو غرب طريق مصر الإسكندرية الكيلو ٥٩ وذلك بالشراء من/ شركة واحة الزهراء للتنمية الزراعية ، شركة سمرقند الدولية للتعمير والتنمية الزراعية "جنسية مصرية" .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ..

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٩ أبريل سنة ٢٠١٥ م) .

**عبد الفتاح السيسى**